

الحمد لله وحده
قرار وزيري
في التصریح بأنه من المصلحة العمومية والأمور المستعجلة انشاء
مجموع خطوط حديدية لتفريق عربات السكة الحديدية
بالحومة الصناعية بالدار البيضاء (الصخور السوداء)
(روش نوار) وفي تزع قطع الاراضي الالزمه لذلك
بمقتضى الظهير الشريف المورخ في 9 شوال 1332 الموافق 31
غشت 1914 الصادر في نزع الملكية لاجل المصلحة العمومية واغفال
الاملاك موقتا والظهاير الشريفة الصادرة في تغييره او تمييذه
وبمقتضى الظهير الشريف المورخ في 19 حجۃ 1332 الموافق
8 نونبر 1914 المتعلقة باعمال التعجيل فيما يخص الانفال العمومية
والظهاير الشريفة الصادرة في تغييره او تمييذه
ونظرًا للاتفاق المورخ في 29 يونيو 1920 المحتوي على منح
مختلف خطوط من السكة الحديدية لشركة السكك الحديدية بالغرب
وخصوصا الفصل الواحد والعشرين من كراس التحملات الملحقة
بهذا القرار
ونظرًا لملف اوراق البحث الذي اجري بمنطقة مدينة الدار
البيضاء من 15 ديسمبر 1941 الى 23 منه
ونظرًا لما يتضمنه الحال من التعجيل
ونظرًا لاقتراح مدير المواصلات والمتوجبات الصناعية والخدمة
والعمل فرقنا ما ياتي

الفصل الاول

يصرح بأنه من المصلحة العمومية احداث مجموع خطوط
حديدية لتنفيذ عربات السكة الحديدية بالحومة الصناعية بالدار
البيضاء (الصخور السوداء) روش، نوار

الفصل الثاني

تنزع بناء على ماذكر ملكية قطع الاراضي المعلم عليها بخط وردي اللون على الخريطة الملحة باصل هذا القرار والمبينة بالجتوول اسفله وذلك لفائدة شركة السكك الحديدية بالمغرب

نوع الارض	مساحة	اسم رب القطعة او المثلثون ايه ايتها	عدد القطعة
غير محرورة	96	ملك البلديةت «مدينة الدار البيضاء»	1
كذاك	60	روزير النسـه عنهم مدام تكيسال بنهج سـكـال بـانـدارـ الـبيـضاـء	2
كذلك	48	المسيـو روـتـمان جـورـج	3
	96	نهـجـ الرـونـ بالـدارـ الـبيـضاـء	

وُجِّهَ بِالرِّبَاطِ فِي 17 مِنْ يَانِيرِ 1942 الموافق فَاتِحِ صَفَرِ 1361
قَدْ سُجِّلَ هَذَا الظَّهِيرَ الشَّرِيفَ فِي الْوِزَارَةِ الْكَبِيرَى بِتَارِيخِ 9 صَفَرِ
عَامِهِ الْمُوافِقِ 25 مِنْ يَانِيرِ ستَّةِ

محمد المقرى

اطلع عليه واذن بنشره
لـ ياط في 17 سیر ایام سنه

الحمد لله رب العالمين

الحمد لله وحده

ظہیر شریف

في تتميم الظاهر الشريف المورخ في 14 رجب 1348 الموافق 16
ديسمبر سنة 1929 الصادر في تأسيس مجالس لفصل المنازعات
بين أرباب التجارة أو الصناعة وبين مستخدميهم أو

ونظرا للاتفاق المورخ في 29 يونيو 1920 المحتوي على منح مختلف خطوط من السكة الحديدية لشركة السكك الحديدية بالغرب وخصوصا الفصل الواحد والعشرين من كراس التحملات الملحة بهذه القرار
ونظرا لملف اوراق البحث الذي اجري بمنطقة مدينة الدار البيضاء من 15 ديسمبر 1941 الى 23 منه
ونظرا لما يقتضيه الحال من التعجيل
ونظرا لاقتراح مدير المواصلات والمتوجبات الصناعية والخدمة والعمل قررنا ما ياتي

عملتهم بالمنطقة الفرنسية من الايالة الشريفة
علم من كتبنا هذا اسماء الله واعز امره انه يمتنى ظهيرنا الشريف المورخ في 14 رجب 1348 الموافق 16 ديسمبر سنة 1929 الصادر في تأسيس مجالس لفصل المنازعات بين ارباب التجارة او الصناعة وبين مستخدميه او عملتهم بالمنطقة الفرنسية من الايالة الشريفة - ونظرا للقانون الفرنسي المورخ في 17 نوفمبر سنة 1941 الرامي لتميم القوانين المتعلقة بالمجالس الخاصة بفصل المنازعات بين ارباب التجارة والصناعة وبين مستخدميه اصدرنا امرنا الشريف بما ياتي

فصل فیض

يتم كما ياتي ظهير نا الشريف المشار له اعلاه المورخ في 14
رجب 1348 الموافق 16 دجنبر سنة 1929
الفصل الثالث والعشرون المكرر - أن المبالغ الذي عرضت
في الطلب ووقع الاعتراف بصحتها من طرف المدعي عليه يجب
تصفيتها حالا وترفع وحدتها للحكم فيها أمام مكتب المحاكمة المبالغ
الواقع فيها النزاع عند تقديم النازلة
وأن اثنينy المديون من تسديد ما ينتمي إليه حالا فان ملخص تقرير جلسة
المصلحة الممضي عليه من طرف الرئيس والكاتب يقوم مقام حكم
لا يقبل الاستئناف نهائا كأن مقدار المبلغ المعترض به والسلام
وحرر بالرباط في 2 صفر عام 1361 الموافق 18 يبراير سنة 1942
قد سجل هذا الظهير الشريف في الوزارة الكبرى بتاريخ 9 صفر
عامه الموافق 25 يبراير ستة

محمد المقرى

الرباط في 18 براير سنة 1942
التعو